



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: <http://www.jtuh.tu.edu.iq>
JTUH
 مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
 Journal of Tikrit University for Humanities

Methods of Scientists in Naming Al'ahadith

ABSTRACT

Assist. Prof. Ibraheim Salih Mahmud

Mosul University / College of Islamic Sciences

Keywords:

In
fi
C
M
F

ARTICLE INFO

Article history:

Received 31 Jan. 2018
 Accepted 25 Jan 2018
 Available online 26 Jan 2020
 Email: adxxx@tu.edu.iq

Journal of Tikrit University for Humanities

The modernists were interested in the subject of the naming. This research is concerned with the modernists' curricula in naming conversations. Despite their interest in its applied side, they did not talk about its theoretical side and did not show their methods. This research, accordingly, shed the light on this issue; it is divided into four sections. While the first and the second talk about the multiplicity of nomenclature for one hadith, the third demand was for the participation of more than one hadith for one label. The fourth section discusses the reasons for choosing a particular hadith, despite the existence of a number of hadiths

© 2020 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.27.2020.2>

مناهج العلماء في تسمية الاحاديث

أ. م. د. إبراهيم صالح محمود / جامعة الموصل / كلية العلوم الاسلامية

الخلاصة

اهتم المحدثون بموضوع التسمية اهتماما كبيرا ، نجد ذلك واضحا في أسماء كتبهم وعناوينها، فتكاد تعرف شروطهم من خلال مسميات كتبهم وأسماء الأبواب داخل الكتب . لذلك أحببت البحث عن مناهجهم في تسمية الأحاديث ، فعلى الرغم من اهتمامهم بجانبها التطبيقي إلا أنهم لم يتكلموا عن جانبها النظري ولم يبينوا مناهجهم فيها ، لذلك أردت من خلال هذا البحث تسليط الضوء حول هذه المسألة ، واقتضت المادة العلمية تقسيم هذا البحث الى أربعة مطالب ،الاول كان في أسباب التسمية وبيان مواضعها ، و الثاني للحديث عن تعدد التسميات لحديث واحد الحديث ، أما المطلب الثالث فكان عن اشتراك اكثر من حديث بتسمية واحدة ، اما المطلب الرابع والاخير فكان عن بيان أسباب اختيار حديث معين بالتسمية بالرغم من وجود مجموعة من الاحاديث.

الحمد لله الذي جعل الاسماء أول علوم البشر ،والصلاة والسلام على من سبج بيده الحجر ، وبعد:

فلا يخفى على الباحث ما للتسمية من اهتمام عند العلماء وخصوصا المحدثين منهم، فقد اعتنوا بموضوع التسمية إما اعتناء ، نجد ذلك واضحا في اسماء كتبهم وعناوينها فتكاد تعرف شروطهم من خلال مسميات كتبهم ، وكأن اسماء الكتب مقدمات او تكاد تغني عنها في كثير من المواضع . بل ونجد هذه العناية بالتسمية حتى في تسمية الابواب داخل الكتب فهم لم يسموها عبثا ولا جزافا بل تجد تحت تسمية هذه الابواب من العلم الدقيق والمسائل النفيسة ما ألفت فيه الكتب وجمعت عليه من البحوث العلمية الكثير سواء في القديم او الحديث، ولعل اسماء ابواب البخاري ومنهجه فيها اول ما يستحضر في الذهن في هذا الباب . من هنا جاءت فكرة هذا البحث فاذا كان العلماء قد اعتنوا بتسمية الكتب والابواب وتكلموا عن هذا الموضوع وبينوا مناهجهم في اختيار الاسماء للكتب والابواب ، اليس من الاولى ان ينصب مثل هذا الاهتمام حول تسمية الاحاديث والمرويات وهي المقصود بالتأليف والتبويب ، فهل يعقل ان تهمل هذه المسألة ، فاستغربت لعدم وجود اي كلام حول هذا الامر ، ففي بداية الامر وعندما تبادرت الفكرة الاولى لهذا البحث قلت لعل ان هذا لموضوع ليس له فائدة علمية او قيمة بحثية لذلك تركوا الكلام عنه ،ولكن هذا السبب شدني على الكتابة فيه وهو اني لم اجد من كتب فيه اي شي ولم ار احدا من المتقدمين او المتأخرين تطرق الى هذا الموضوع لا من بعيد ولا من قريب ولا بكثير او قليل ، فزاد في حرصي على فتح هذا الباب والولوج فيه بخطواته الاولى ، ولكن مع بداية جمع المادة العلمية والمصادر البحثية في هذا الجانب بدأت تتكشف لي جوانبه العلمية وفوائده واهميته فزاد تساؤلي واستغرابي من عدم الكتابة او التأليف في هذا الموضوع وخصوصا من اصحاب كتب علوم الحديث ومصطلحه، وقد تناولوا الدقيق من المباحث في هذا العلم، مما دفعني اكثر للكتابة في هذا الجانب ، وعلى الرغم من الاستخدام التطبيقي والعملية لكثير من العلماء لهذا الموضوع الا انهم لم يتطرقوا الى الجانب النظري فيه فنجد الكثير من كتب العلماء مليئة باسماء الاحاديث ، ولكن لم نجد احداً من هؤلاء العلماء من ذكر لماذا سمى هذا الحديث ولماذا اختار هذا الاسم بالذات ، ولماذا سمى هذا الحديث بهذا الاسم ولم يسم غيره بنفس الاسم مع ان الحديثين يتكلمان عن نفس الموضوع، فلم أجدهم يتناولون هذا الأمر ولم يبينوا اسبابه أو منهجهم في التسمية بالرغم من اهمية الموضوع .

ولعل من أهم الصعوبات في جمع المادة العلمية انه لم تكن هناك ابواب خاصة في هذا العنوان او مسائل معينة لهذا الموضوع يمكن الرجوع اليها ، فبدأت بجمع المادة العلمية عن طريق اسماء بعض الاحاديث في كتب الشروح وكتب المصطلح وكتب الفقه وغيرها من الكتب الاخرى ، ثم نظرت في السياق الذي جاءت فيه هذه التسميات والمنهج الذي اورد فيه المحدث او الفقيه هذه التسمية ثم شرعت بتحليل هذه المناهج وبيان ضوابطها .

واقترضت المادة العلمية تقسيم هذا البحث الى اربعة مطالب حمل كل منها موضوعا او منهاجا معيننا سار عليه العلماء في تسمية الاحاديث فالمطلب الاول كان في اسباب التسمية وبيان مواضعها ، والمطلب الثاني جاء للحديث عن تعدد التسميات لحديث واحد فقد تعددت التسميات وتختلف بين العلماء ولنفس الحديث ، اما المطلب الثالث فكان عن اشتراك اكثر من حديث بتسمية واحدة فقد تعددت الاحاديث وتختلف موضوعاتها ولكنها تحمل الاسم نفسه ، اما المطلب الرابع والآخر فكان عن بيان اسباب اختيار حديث معين بالتسمية بالرغم من وجود مجموعة من الاحاديث وفي نفس الموضوع ولكنها لم تسم بهذا الاسم ، ثم انهيت البحث بعدها بخاتمة تبين اهم النتائج التي توصل اليها البحث .

ولا شك ان هذا الموضوع يحتاج الى الزيادة فيه فهناك بعض المباحث والمسائل تحتاج الى اسهاب وتفصيل اكثر لتبين مناهج العلماء والمحدثين في موضوع التسمية ، وما كان هذا البحث إلا الخطوة الأولى في هذا الطريق، ليكتمل بعده المسير ببحوث أو كتب في هذا المجال لعلنا ندرك الوصول الى غايات القوم ومناهجهم في هذا الفن .

وأود أن أنبه هنا على مسألة ، فكما يظهر من عنوان البحث أننا بصدد اسباب التسمية وأهدافها ولسنا معنيين هنا بشرح الأحاديث أو بيان الأحكام الواردة فيها ، وإن تكلمنا أو بينا شيئا من ذلك فإنما كان بسبب حاجتنا لبيان سبب التسمية أو تعلقه بهذا الامر ليتضح من خلاله سبب التسمية أو هدفه وتعلقه به. والحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات ، والسلام والسلام على صفوة رسله و خاتم انبيائه .

المطلب الاول : أسباب التسمية ومواقعها

الاغلب في سبب تسمية الاحاديث يكون حسب موضوعها العام فيأخذ الحديث تسميته من موضوعه، ف (حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ) لا شك في ان تسميته من محتواه في معجزة الاسراء وما جرى فيها ، و (حديث الإفك) يبين لنا حادثة الإفك التي اتهمت به السيدة عائشة ، وحديث الشفاعة موضوعة الشفاعة يوم القيامة، وهكذا. ولكننا نلاحظ بعض الاحاديث تستحوذ عليها تسميه معينة قد لا تكون هي الموضوع الرئيس في الحديث وانما قد تكون جزء في موضوعها ، او قد لا تشكل حيزا كبيرا في الحديث ولكنها تاخذ هذه التسمية لاعتبارات اخرى.

ومثال ذلك الحديث الذي رواه البخاري وغيره : (عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ ، أَوْ شِرْكًَا ، أَوْ قَالَ نَصِيْبًا ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ) ١ . ولكن هذا الحديث جاء في رواية اخرى رواها البخاري ايضا وغيره بزيادة: (ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ.) ٢ ، فالحديث يتكلم عن موضوع عتق العبد الذي له اكثر من شريك ، فالمناسب أي يسمى بحديث العتق او قريبا منه وبذلك

اسماه الحاكم رحمه الله فقال (حديث العتق ثابت صحيح وذكر الإستسعاء فيه من قول قتادة وقد وهم من أدرجه في كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم) ٣ ولكن هذا الحديث لم يعرف او يشتهر بهذا الاسم فقد اشتهر بين العلماء بتسميته ب (حديث الاستسعاء) ٤ ، والسبب في اشتهار التسمية الثانية كونها اثارت موضوعا خلافيا وعلميا ، عند علماء الحديث وعند علماء الفقه ، فقد اشتهر هذا الحديث عند المحدثين بحديث الاستسعاء وهذه طائفة من اقوالهم في هذه التسمية، قال البيهقي: (وَهَذَا كَمَا قَالَ: فَقَدْ اخْتَلَطَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ حَتَّى أَنْكُرُوا حِفْظَهُ، إِلَّا أَنَّ (حَدِيثَ الْإِسْتِسْعَاءِ) قَدْ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ) ٥ ، وقال ابن رجب: (وأما ما كان الإدراج فيه دخول كلام من الراوي على منته فمثاله (حديث الاستسعاء) وهو ما أخرجه أبو داود من طريق سعيد بن أبي عروبة) ٦ وقال الامام النووي في شرحه على مسلم: (وَذَكَرَ (حَدِيثَ الْإِسْتِسْعَاءِ) وَقَدْ سَبَقَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي كِتَابِ الْعِنُقِ مَبْسُوطَةً بِطُرُقِهَا، وَعَجَبٌ مِنْ إِعَادَةِ مُسْلِمٍ لَهَا هُنَا عَلَى خِلَافِ عَادَتِهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ) ٧ ، فسبب شيوع هذه التسمية عند المحدثين هو ما دار حول زيادة الإستسعاء فيها ، هل هي من أصل الحديث أم مدرجة فيه، لذلك استدلت العلماء به في التمثيل للحديث المدرج ، قال ابن رجب: (وأما ما كان الإدراج فيه دخول كلام من الراوي على منته فمثاله حديث الاستسعاء، وهو ما أخرجه أبو داود من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أعتق شقصا أو شقيصا له في مملوك فخلاصه عليه في ماله، إن كان له مال، فإن لم يكن له مال قوم العبد قيمة عبد، ثم استسعى لصاحبه في قيمته غير مشقوق عليه. وقد روي هذا الحديث من طرق أصح وأكثر، وليس فيها ذكر الاستسعاء) ٨ ، ونقل البيهقي مجموعة من اقوال العلماء في الاختلاف حول هذه الزيادة فذكر: (قال الشافعي في الإسناد الذي تقدم قلت له : رأيت حديثك عن ابن أبي عروبة لو كان متقدراً بهذا الإسناد فيه الاستسعاء وقد خالفه شعبة وهشام فقال بعض من حضره : حديث شعبة وهشام هكذا ليس فيه استسعاء وهما أحفظ من ابن أبي عروبة. قال أحمد : حديث شعبة عن قتادة قد أخرجه مسلم في الصحيح ليس فيه ذكر الاستسعاء. وحديث هشام الدستوائي عن قتادة ليس فيه ذكر الاستسعاء ، قال أبو الحسن الدارقطني فيما أخبرنا أبو بكر بن الحارث عنه : شعبة وهشام أحفظ من رواه عن قتادة ولم يذكر فيه الاستسعاء .) ٩ ، ونقل ايضا (وَاسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَأَبَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، وَمُوسَى بْنِ خَلْفِ الْعَمِّيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، بِذِكْرِ الْإِسْتِسْعَاءِ فِيهِ. وَإِنَّمَا يُضَعَّفُ أَمْرَ الْإِسْتِسْعَاءِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رِوَايَةُ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ فَإِنَّهُ فَصَلَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ قَتَادَةَ) ١٠ فاورد علماء الحديث هذه التسمية واشاعوها عند كلامهم عن الادراج في الحديث ،وسارت بينهم هذه التسمية لهذا السبب .

كما شاعت هذه التسمية عند الفقهاء وذلك للخلاف الحاصل بينهم حول مسألة الاستسعاء في جانبها الفقهي ، فقال الشافعي (وَلَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مُخْتَلِفِينَ فَنَطْرُحُ أَحَدَهُمَا لِلآخِرِ، طَرَحَ الضَّعِيفِ لِلْقَوِيِّ وَحَدِيثُ الْإِسْتِسْعَاءِ ضَعِيفٌ) ١١ ، وقال ابن حزم: (أَمَّا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ..وَتَرَكَ خَيْرَ الْإِسْتِسْعَاءِ،... وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ: فَأَقْتَصَرَ عَلَى حَدِيثِ الْإِسْتِسْعَاءِ وَخَالَفَ خَيْرَ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ - وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ شَيْءٍ مِنْ

السُّنَنِ النَّابِتَةِ (١٢) ، وقال ابن قدامة (وَلَأَنَّ الْإِسْتِسْعَاءَ إِعْتَاقٌ بِعَوَاضٍ ، فَلَمْ يُجْبَزْ عَلَيْهِ ، كَالْكَتَابَةِ ، وَلَأَنَّ فِي الْإِسْتِسْعَاءِ إِضْرَارًا بِالشَّرِيكِ وَالْعَبْدِ ؛ أَمَّا الشَّرِيكُ فَإِنَّا نُحِيلُهُ لَى سِعَايَةٍ لَعَلَّهُ لَا يَحْصُلُ مِنْهَا شَيْءٌ أَصْلًا ، وَإِنْ حَصَلَ فَرُبَّمَا يَكُونُ يَسِيرًا مُتَفَرِّقًا ، وَيَقُوتُ عَلَيْهِ مَلْكُهُ ، وَأَمَّا الْعَبْدُ ، فَإِنَّا نُجْبِرُهُ عَلَى سِعَايَةٍ لَمْ يُرِدْهَا ، وَكَسِبٍ لَمْ يَخْتَرْهُ ، وَهَذَا صَرَّرَ فِي حَقِّهِمَا ... فَأَمَّا حَدِيثُ الْإِسْتِسْعَاءِ ، فَقَالَ الْأَثَرُ : ذَكَرَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، فَطَعَنَ فِيهِ ، وَضَعَّفَهُ (١٣) ، وقال خليل بن اسحاق المالكي (والقول بنقض حكمه باستسعاء العبد بعيد؛ لأنه قد روى مسلم وغيره حديث الاستسعاء وكذلك الشفعة للجار مع ورود أحاديث تقتضيها) (١٤) وقال زروق في شرح رسالة ابي زيد القيرواني (ومن أعتق بعض عبده استتم عليه وإن كان لغير معه في شركة قوم عليه نصيب شريكه بقيمته يوم يقام عليه وعتق فإن لم يوجد له مال بقى سهم الشريك رقيقا... وحديث الاستسعاء مدرج فلذلك لم يقل به مالك) (١٥) ، فأغلب الفقهاء على تسميته بحديث الاستسعاء لما حوته هذه اللفظة من خلاف فقهي بين المذاهب فاشتهرت التسمية ، فهذا سبب مهم في تسمية الاحاديث وهو النظر الى موضوع معين في الحديث وقد لا يكون هو المقصد الرئيسي في الحديث وليس هو العنوان الظاهر، ولربما كان هذا الموضوع الثانوي في جانب فقهي او جانب حديثي او غيره ولكن تبرز هذه التسمية لهذه النكته .

ومن أسباب تسمية الاحاديث هو التنصيص على تسمية معينة من اجل التقريق بين حديثين حصل حولهما خلاف هل هما حديث واحد بروايات مختلفة ام حديثين مختلفين بروايات متقاربة المعاني فيذهب الفريق الاول الذي يرى انهما حديث واحد الى تسميتهما بنفس الاسم اما الفريق الاخر فيعطي لكل حديث تسميته للتقريق بينهما فمن ذلك ما عرف بحديث ضمام بن ثعلبة او حديث ضمام وهو الحديث الذي رواه البخاري عن (أَنَّ بَنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟... فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ... (١٦) فالكثير من شراح الحديث على تسمية هذا الحديث بحديث ضمام والسبب في ذلك ظاهر فهو السائل في هذا الحديث وقد عرف عن نفسه في اخر الحديث كما هو ظاهر وهذه جملة من اقوالهم في بيان هذه التسمية، قال ابن عبد البر (وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ذَكَرَ الْحَجَّ وَذَكَرَهُ بَنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَنَّ فِي حَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ بِطُرُقِهِ فِي التَّمْهِيدِ (١٧) ، وقال القاضي عياض (والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما كان يدعو كثير منهم بآبَنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وفي حديث ضمام: " أَيْكُمُ ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ " (١٨) ، وغيرهم الكثير من الشراح تسميه هذا الحديث بحديث ضمام ، وقد اختلف العلماء هل هذا الحديث هو نفس الحديث الذي يرويه البخاري ومسلم وغيرهما من دون ذكر اسم ضمام بن ثعلبة مع تطابق كثير من المعاني في الالفاظ في الحديثين وهذا نص الحديث الثاني (طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ، وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : حَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ... قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم) : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ(١٩، فلا يخفى التشابه الكبير بين الحديثين ، وعلى اثر هذا التشابه حصل اختلاف بين العلماء هل هما حديثان ام حديث واحد ، ولم يختلف العلماء حول تسمية الحديث الاول باسم حديث ضمام لانه ورد الاسم مصرحا به كما مر معنا ولكن الخلاف دار حول تسمية الحديث الثاني فمن يرى انه نفس الحديث الاول ولكن برواية مختلفة اسماء بنفس تسمية الحديث الاول (حديث ضمام) ومن يرى انه حديث مختلف اعطاه تسمية مختلفة ليفرق بين الحديثين ، فممن ذهب الى انهما حديث واحد ابن بطال فاسماه بنفس التسميه اذ قال في شرحه للحديث الثاني (وهذا الرجل النجدي، هو ضمام بن ثعلبة،... فَإِنْ قِيلَ: فَعَلَّ قَوْلُهُ: (فَلْيُحَذَّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ) [النور: ٦٣] أنزلت بعد حديث ضمام. قيل له: سواء نزلت قبله أو بعده لا يسوغ لأحدٍ مخالفة أمر الرسول، فلا تعلق لأحدٍ في قوله)٢٠ ، واسماه بهذا الاسم المباركفوي فقال: (وَمِنْ أَدِلَّةٍ عَدَمِ الْجُوبِ حَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِهِمَا لَمَّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ..)٢١ وكان يقصد بتسميته هذه الحديث الثاني ، لان مسلما لم يرو الحديث الأول الذي فيه تصريح بتسمية ضمام ، وقال صاحب ذخيرة العقبى :((إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا)) أي يريد مالکها أن يُعطي على سبيل التبرّع، فله ذلك، وهذا كقوله - صلي الله عليه وسلم - في حديث ضمام بن ثعلبة - رضي الله عنه - : "إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ". والله تعالى أعلم بالصواب (٢٢ اذا فهما حديث واحد ولكن بروايتين احدهما تكمل صورة الاخرى وقال الصنعاني (ذكر حديث ضمام بن ثعلبة ولم يصرح باسمه، بل قال رجل: رواه من حديث طلحة بن عبيد الله، ثم أخرج هذا الحديث من حديث أنس إلا أنه في الأول ذكر الفرائض ما عدا الحج. ... فأول حديث أنس مقتطع من ذلك، فرواه طلحة كاملاً ورواه أنس مختصراً.)٢٣، اما الذين يرون انهما حديثين مختلفين فيحاولون تسمية الحديث الثاني بتسمية مختلفة للتمييز والتفريق فاسماه القاضي عياض بحديث النجدي فقال: (ولم يرد ذكر الحج في حديث النجدي من رواية طلحة بن عبيد الله)٢٤ وقال ايضا (قوله: " إلا أن تطوع " في حديث النجدي مُنْبَهًا على ما زاد على الفرائض من السنن)٢٥ ولقد كرر هذه التسمية في عدة مواضع في شرحه على صحيح مسلم ، ليميزه عن حديث ضمام .

اما مواضع التسمية فغالبا تكون في شرح الحديث او عند الاشارة الية في المذاكرة او عند الاحتجاج والاستشهاد به لغاية ما في الحديث كموضوع حديثي او فقهي او جعله عنوانا لباب من الابواب في كتب الرواية وغيرها.

فيستخدم العلماء التسمية من باب الاختصار ومن هذه المواضع المذاكرة فيجلس الشيخ مع طلابه أو مع أقرانه فيقولون: ماذا يذكر في باب كذا؟ ما الذي تذكره في مسألة كذا؟ ثم يذكر طرف حديث، أو يذكر حديث بمعناه، بجملة تدل عليه، ، كما يفعل أصحاب الأطراف، إذا تذكروا شيئا قال: في الباب حديث الجساسة ، او حديث الغار وهكذا.

ومن المواضع التي يكثر فيها تسمية الاحاديث هي عند شرح الحديث فغالبا ما يسمون الاحاديث للتبنيه عليها و الاشارة اليها فيقول قد مر معنا في حديث كذا ، اوسياتي معنا في حديث كذا. كما وتكثر

التسمية عن علماء الحديث في المصطلح فيلهجون بتسمية الاحاديث لتؤيد موضوعاتهم الحديثية فمن ذلك حديث ضمام فقد ذكره البخاري بتسميته فقال : (القراءة والعرض على المحدث...على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبي صلى الله عليه و سلم آله أمرك أن نصلي الصلوات ؟ قال (نعم) .(٢٦) وكذلك الحال في حديث الجساسة فاعلم علماء الحديث يذكرونه في كتب المصطلح للاحتجاج به على مسألة رواية الاكابر عن الاصاغر، وغيرها الكثير من الاحاديث التي يشير اليها ويسمونها في هذا المجال ، ومن المواضيع المهمة في تسمية الاحاديث هي الابواب المستخدمة في كتب الرواية فقد يستخدم اصحاب الكتب في الرواية تسمية الاحاديث كاسماء لابواب كتبهم ، وهذه مجموعة من الابواب التي سماها البخاري باسم احاديث واطلق عليها باب حديث كذا، منها باب حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ، وباب حديث الافك وباب حديث الغار، وباب حديث بني النضير، باب حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ، وهناك ابواب في بيان موضوعات بعض الاحاديث ذكرها البخاري في اسماء ابوابه لكنه لم يكن يقصد بها حديثا واحدا في التسمية وانما مجموعة احاديث مثل باب بنيان الكعبة فلم يسمه باب حديث بنيان الكعبة وانما قال باب بنيان الكعبة.

ولكننا لو لاحظنا الاحاديث التي اعطاها البخاري رحمه الله تسمية يعني حديث الغار حديث الافك حديث الاسراء حديث زيد بن عمرو وغيرها ، لراينا فيها معنى الحادثة او القصة فهذه الاحاديث التي ذكرناها ليست احاديث فردية عابرة لتحمل حكما عاديا وانما فيها قصة او حادثة اكثر مما هي حديثا...فلربما اختار البخاري تسميتها لهذا الاعتبار...والله اعلم .

ومن المواضيع الاخرى التي تكثر الحاجة فيها الى تسمية الاحاديث هي الاحتجاج بالاحاديث في الكتب الفقهية ، فنرى الكثير من الفقهاء يسمون الاحاديث ويشيرون اليها باختصار يغنيهم عن سردها في الاحتجاج بها فيسمونها حسب الموضوع الفقهي الذي يناقشونه ، فنرى ان للفقهاء في كثير من الاحيان تسميات خاصة للاحاديث وقد تكون مغايرة لتسميات المحدثين .

المطلب الثاني : تعدد التسمية لحديث واحد

ربما بعض العلماء يسمي الحديث بتسمية معينة فيأتي غيره ويسميه تسمية اخرى ، فالحديث نفسه يشتهر ويعرف باسمين اثنين ويتم تداول هاتين التسميتين على نفس الحديث ، فقد نجد حديثا واحداً يحمل اكثر من تسمية وربما يعود سبب اختلاف التسمية بحسب اختلاف الموضوع الذي استشهد به صاحب الحديث فقد يستخدمه فقيه فيعطيه تسمية معينة بحسب الموضوع الفقهي الذي يراه في هذا الحديث وقد يستخدمه محدث فيعطيه تسمية اخرى من خلال موضوع حديثي او نكتة حديثية يلاحظها في هذا الحديث فاختلف تخصص العلماء واختلف موضوع الاحتجاج بالحديث يكون له اثر واضح في اختلاف تسميته .

مثال ذلك الحديث الذي رواه البخاري وغيره (عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ حَمْسٍ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ). ٢٧

فقد اشتهر هذا الحديث عند جميع المحدثين بتسميته بحديث محمود بن الربيع ، ، كابن الصلاح ٢٨ و غيره ، وهذه مجموعة من اقوالهم في اثبات هذه التسمية

وقال الزركشي: (وَأَمَّا حَدِيثُ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ فَلَعَلَّ تَمْيِيزَهُ فِي هَذَا السَّنِ وَإِدْرَاكِهِ فِيهَا بِبِرْكَةِ رُؤْيَيْتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِرْكَةِ الْمَاءِ الَّذِي مَجَّهُ فِي وَجْهِهِ وَأَصَابَ بَشْرَتَهُ مِنْ قَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وكذلك سماه ابن حجر بهذه الاسم (وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ هَذَا فِي بَابِ مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ مِنْ كِتَابِ الْعِلْمِ) ٣٠ ، واكثر المحدثين على تسمية هذا الحديث بهذه التسمية وغالبا ما يذكرونه في بيان وقت السماع للصغير فيسمونه بحديث محمود بن الربيع كونه هو المعنى بهذا الموضوع لانه هو الذي عقل المجة في مثل هذا العمر، فكانت التسمية مرتبطة بالشخص المعنى بالموضوع . ولكننا وجدنا لهذا الحديث تسمية اخرى مختلفة ، اشار اليها بعض العلماء وهي تسميته (بحديث المجة) ومنهم ابن حجر رحمه الله اذ قال (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَرُدُّ عَلَيْهِ لِأَنَّ النَّجْسَ لَا يُتَبَرَّكُ بِهِ وَحَدِيثُ الْمَجَّةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالْوُضُوءِ لَكِنَّ تَوْجِيهَهُ أَنَّ الْقَائِلَ بِنَجَاسَةِ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ إِذَا عَلَّلَهُ بِأَنَّهُ مَاءٌ مُضَافٌ قِيلَ لَهُ هُوَ مُضَافٌ إِلَى طَاهِرٍ لَمْ يَتَّعِزَّ بِهِ وَكَذَلِكَ الْمَاءُ الَّذِي خَالَطَهُ الرَّيْقُ طَاهِرٌ لِحَدِيثِ الْمَجَّةِ وَأَمَّا مَنْ عَلَّلَهُ مِنْهُمْ بِأَنَّهُ مَاءُ الذَّنُوبِ فَيَجِبُ إِبْعَادُهُ مُحْتَجًّا بِالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ) ٣١ ، وذكر هذه التسمية في موضع اخر ٣٢ .

ولو تتبعنا سبب اختلاف التسمية بين موضع وآخر لرأينا يعود الى اختلاف موضع الاحتجاج بالحديث، فمن أسماه بحديث محمود بن الربيع كان يغلب او ينظر الى مسألة حديثية بحتة ، وهي العمر الذي يبدأ فيه تحمل الحديث وصحة السماع، والكثير من المحدثين ومن ضمنهم البخاري اوردوا الحديث تحت هذا الباب فمن سماه بهذه التسمية كان يعنيه راوي الحديث وعمره وعقله لسماع الحديث فلذلك غلب اسم الراوي في هذا الحديث الذي وعى هذه المجة ، فكل من أسماه بحديث محمود بن الربيع نراه يسهب ويتكلم عن موضوع تحديد عمر السماع بمن فيهم ابن حجر العسقلاني الذي اورد هذه التسمية ، ولكنه هو نفسه اي ابن حجر قد اورد التسمية الاخرى وهي حديث المجة ولكنه عندما سماه بحديث المجة كان الموضوع مختلفا والاحتجاج به في مسألة اخرى بعيدة جدا عن المعنى الاول فنراه في التسمية الثانية يتناول موضوعا فقها يتعلق بالوضوء وطهارة المياة وهذا له علاقة بالمجة وليس له علاقة بالراوي نفسه لذلك وجدناه في هذا الموضوع سماه بحديث المجة .

ومثال اخر لتسمية الحديث الواحد باكثر من تسمية هو حديث الجساسة الذي رواه مسلم واحمد وغيرهما فقد روى مسلم في صحيحه ((...حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ شَعْبُ هَمْدَانَ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ... فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ فُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ فَأَصِيبَ فِي

أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ... فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ ». وَأُمُّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَنْزِلُ عَلَيْهَا الصِّيفَانُ فَقُلْتُ سَأَفْعَلُ فَقَالَ « لَا تَفْعَلِي إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الصِّيفَانِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكَ فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرِهِينَ وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ...» فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- «.. قَالَ « إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَاقِفٌ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ فَلَعِبَ بِهِمْ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي النَّبْحِ ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَيَّ جَزِيرَةً فِي النَّبْحِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِينَهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ فَقَالُوا وَيَاكَ مَا أَنْتِ فَقَالَتْ أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا وَمَا الْجَسَّاسَةُ قَالَتْ أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلُ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَيَّ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَقِ....» (٣٣ ورواه الامام اخمد في مسنده بالفاظ مقاربة ٣٤

فهذا الحديث وبهذه الروايات التي مرت معنا نراه يتحدث عن مسألتين وموضوعين ، الاول عن مسألة فقهية تتعلق بطلاق فاطمة بنت قيس ومسألة العدة والنفقة ، اما المسألة الثانية فقد تناول قصة تميم الداري وسفره الى جزيرة ورؤيته الدجال والجساسة . وفي ضوء ذلك وجدنا ان العلماء لهم أكثر من تسميه لهذا الحديث وكل تسميه تحمل طابعا خاصا وبعدا معينا وسببا مقصودا مختلفا عن التسمية الاخرى وسببها .

فمن التسميات الى استخدمها العلماء في الاشارة الى هذا الحديث هي تسميته (حديث الجساسة)، وهي اشهر تسمية لهذا الحديث والملاحظ ان استخدام هذه التسمية ورد في الغالب عند الكلام عن موضوع الدجال والجساسة ، فهو اكثر الاحاديث تصف الجساسة وتسميها باسمها هذا ، وان كان فيه ذكر الدجال ولكن لم يسم بهذا الاسم وذلك لورود احاديث كثيرة غير هذا في الدجال ، لكنه سمي بالجساسة لقلة الاحاديث التي وردت في الجساسة او اسمتها باسمها الصريح هذا فجاءت التسمية لموضوع الحديث، فقد وردت هذه التسمية في كتاب: من حديث أبي عبيدة مجاعة بن الزبير العنكي البصري (المتوفى: ٤٦هـ) ٣٥، واستخدم الامام الترمذي التسمية نفسها لهذا الحديث (سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: يَعْنِي: حَدِيثَ الْجَسَّاسَةِ، فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ قَيْسٍ) ٣٦.

فوجدهم عند الحديث عن موضوع الدجال يسمونه بحديث الجساسة ، قال ابن عبد البر: (في حديث الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ حَدِيثُ الْجَسَّاسَةِ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْتُهُ خَلَقًا وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فِي ذَلِكَ فَإِذَا رَجُلٌ يَجُرُّ شَعْرَهُ مُسَلَّسًا فِي الْأَغْلَالِ يَنْزُو فِيهَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) ٣٧، فنرى ابن عبد البر قد سمى هذا الحديث بحديث الجساسة وعدل عن تسميته بحديث فاطمة بنت قيس رغم أن من مناهج المحدثين تسمية الحديث باسم الصحابي الذي رواه ،

ولكن المناسبة في العدول عن هذه التسمية هو ان سياق الحديث في موضوع الدجال حيث ورد هذا الكلام في شرحه لباب ما جاء في صفة عيسى بن مريم عليه السلام والدجال.

واستخدم علماء الحديث هذه التسمية في كتب مصطلح الحديث وعلومه في باب رواية الاصاغر عن الاكابر ، قال القزويني (فإنهم صنفوا في ذلك تصانيف، بينوا فيها من روى من الأكاابر عن الأصاغر وطولوا، ومن أشهر ما يستدل به... رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري على المنبر في حديث الجساسة.) ٣٨ وقال الحافظ العراقي (رواية الأكاابر عن الأصاغر الأصل في هذا الباب رواية النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن تميم الداري حديث الجساسة، وهو عند مسلم. ثم إن رواية الأكاابر عن الأصاغر على ضرب ٣٩)

قال السخاوي (الأكاابر الذين يزؤون عن الأصاغر وإلى ذلك أشار ابن الصلاح بقوله: ومن الفائدة فيه ألا يتوهم كون المرؤي عنه أكبر وأفضل ؛ نظراً إلى أن الأغلب كون المرؤي عنه كذلك، فتجهل بذلك منزلتهما. والأصل فيه رواية النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري كما في صحيح مسلم،) ٤٠

فالكثر من علماء المصطلح اطلقوا هذه التسمية على هذا الحديث في هذا الباب - رواية الاكابر عن الاصاغر - وكنت اتوقع ان يسميه ولو بعض المحدثين (بحديث تميم) وخصوصا في هذا الباب كون النبي صلى الله عليه وسلم قد روى عنه وهو المعني بهذه الرواية ولكن النتيجة جاءت بخلاف التوقع فوجدت اكثر المحدثين عند الاشارة الى هذا الحديث يسمونه بحديث الجساسة، فكأنهم غلبوا الرواية نفسها ومضمونها، نظرا لاهمية الموضوع وغرابته واشتهاره .

كما وجدنا ان هذا الحديث قد حمل تسمية اخرى وهي تسميته بحديث فاطمة بنت قيس ولكن هذه التسمية الثانية كانت لاسباب مختلفة عن التسمية الاولى ، فاكثر من استخدم هذه التسمية هم الفقهاء وكانوا يعتمدون هذه التسمية بسبب موضوع فقهي في هذا الحديث ،متعلق بفاطمة بنت قيس نفسها ، وهو موضوع الطلاق والعدة وحكم النفقة والسكنى اثناء العدة واحكام فقهية اخرى كحكم الخطبة وانه لا يجوز الخطبة على الخطبة وموضوع تحديد وقت الخطبة بعد انتهاء العدة ،وهي مسائل فقهية خلافية معروفة عند العلماء لذلك لم نرهم يشيرون الى تسميته بحديث الجساسة واهملوها الا فيما ندر ، فالفقهاء قد تعاملوا مع هذا الحديث بشكل مختلف ونظروا فيه الى موضوع معين يعينهم لذلك جاءت تسميتهم له مختلفة عن علماء الحديث وعلماء العقيدة . وهذه مجموعة من نصوصهم في هذه التسمية منقولة من كتب الفقهاء باختلاف مذاهبهم رحمهم الله ، قال الشافعي : (أخبرنا إبراهيم ابن أبي يحيى عن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال قدمت المدينة فسألت عن أعلم أهلها فدفعت إلى سعيد بن المسيب فسألته عن المبتوتة ؟ فقال تعند في بيت زوجها فقلت : فأين حديث فاطمة بنت قيس ؟ فقال هاه ووصف أنه تعيط) ٤١، و قال الكاساني : (وأما حديث فاطمة بنت قيس فقد رده عمر رضي الله عنه فإنه روى أنها

لَمَّا رَوَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبِّنَا وَلَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا بِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي أَصَدَقَتْ أَمْ كَذَبَتْ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ قَالَ لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا وَنَأْخُذُ بِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَعَلَّهَا نَسِيَتْ أَوْ شَبَّهَ لَهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ (٤٢) ، وقال صاحب الاختيار : (وَأَمَّا حَدِيثُ «فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَلَمْ يَفْرُضْ لِي رَسُولُ اللَّهِ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً» رَوَاهُ عُمَرُ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَجَابِرٌ وَعَائِشَةُ) ٤٣

وجاء في شرح المدونة (أنَّ لها السُّكْنَى ولا نفقة لها، وهو مذهب مالك والشافعي وجماعة. وسبب الخلاف: اختلاف الروايات في حديث فاطمة بنت قيس [ومعارضة ظاهر الكتاب له. فمن لم يوجب لها نفقة ولا سكنى استدل بما روى في حديث فاطمة بنت قيس] أنها قالت: "طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فلم يجعل لي نفقة ولا سكنى" (٤٤) ، وقال ابن رشد (لأن في ذلك دليلاً على أن غير الحامل لا نفقة لها. وهو نص «قول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في حديث فاطمة بنت قيس: " ليس لك عليه نفقة) (٤٥) ، وقال ابن قدامة (وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ زَوْجَهَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا بِثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ. وَلِأَنَّهُ طَلَّقَ جَارَ تَقْرِيفُهُ، فَجَارَ جَمْعُهُ، كَطَلَّقِ النِّسَاءِ. وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ، أَنَّ جَمَعَ الثَّلَاثِ طَلَّاقٌ بِدَعَاةٍ، مُحَرَّمٌ. اخْتَارَهَا أَبُو بَكْرٍ (٤٦) وغيرها العشرات من كتب الفقه التي اسمت هذا الحديث بحديث فاطمة بنت قيس لاستدلالها به على المسائل الفقهية المذكورة .

ومما يستغرب في موضوع تسميه هذا الحديث هو ان اقل تسمية اطلقت عليه هي تسميته ب(حديث تميم) بالرغم من ان اول من سماه بحديث تميم هو النبي عيه افضل الصلاة واتم السلام ، كما هو ظاهر في الحديث فلم يشر الا القليل من العلماء الى هذه التسمية وفي مواضع قليلة جدا. ومن هذه المواضع في مصابيح السنة (عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال: فإذا أنا بامرأة تجرُّ شَعْرَهَا، قال: ما أنت؟ قالت: أنا الجَسَّاسَةُ، اذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ الْقَصْرِ...) ٤٧

وقال ابن حجر في الفتح (أَقْرَبُ مَا يُجْمَعُ بِهِ بَيِّنٌ مَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ تَمِيمٍ وَكَوْنُ بِنِ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَّالُ أَنَّ الدَّجَّالَ بَعِيْنُهُ هُوَ الَّذِي شَاهَدَهُ تَمِيمٌ مَوْثِقًا ..) ٤٨

ولعل عدم تسميتهم لهذا الحديث (بحديث تميم) أن تميما في هذا الحديث يعد جزءا من الحديث وليس هو الصحابي الي يرويه كما في بقية احاديث الصحابة فاكثر الاحاديث تسمى باسم اخر صحابي في السند وتتسب اليهم ، اما تميم في هذا الحديث لم يكن هو الصحابي الذي يروي عن النبي الحديث بل على العكس ان النبي صلى الله عليه وسلم روى هذا الحديث عن تميم ، وان الصحابي في هذا الحديث هي فاطمة بنت قيس فنسب الحديث اليها في كثير من المواضع كما مر معنا. ولقد سميت أحاديث اخرى بتسمية حديث تميم ولكن ليس هذا الحديث وانما الاحاديث التي رواها بعد اسلامه وروايته للاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فنسبت اليه الكثير من الاحاديث وسميت بحديث تميم .

المطلب الثالث : تشابه التسمية لأكثر الاحاديث

من المسائل والمباحث المتعلقة بتسمية الاحاديث ان حديثا ما قد يشتهر بتسمية معينة ، فيغلب في الذهن ان هذا الاسم لهذا الحديث ولكننا عند البحث نجد ان بعض العلماء يطلقون نفس التسمية على حديث اخر ولربما نفس العالم يسمي الحديث الاول بهذه التسمية ثم اذا تطرق الى الحديث الثاني اطلق عليه نفس التسمية ، ولا شك ان هناك عامل مشترك بين الحديثين لاشتراكهما بهذه التسمية سواء الاشتراك في لفظة ما او اكثر او توافقهما بموضوع معين .

فمن ذلك الحديث المروي في اغلب كتب السنة (إِنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدَكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ الْخَضْمُ الْآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ نَعَمْ فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَنْذِنْ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « قُلْ ». قَالَ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ...).٤٩.

فهذا الحديث توافق أغلب العلماء من المحدثين وشرح الحديث والفقهاء على تسميته بحديث العسيف وهذه مجموعة من اقوالهم في تسميته بهذا الاسم ، قال البيهقي (وحديث العسيف في حد الزاني يدل على أن منهم من كان يفتي دونه)٥٠ وسماه بنفس التسمية في مواضع اخرى من كتبه، ولعله اول من اطلق عليه هذه التسمية ، وقال ابن الصلاح رحمه الله (حديث العسيف المذكور رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه)٥١ ، وسماه ابن الجوزي في اكثر من مرة بهذا الاسم فقال (ثم الفرق بين حديث العسيف ومسألتنا من وجهين أحدهما أنه أخبر في حديث العسيف بما يوجب الحد والحدود حق الله)٥٢ وجعله عنوانا لهذا الحديث قبل سرده، وممن ذكروا هذه التسمية ابن حجر فقال (، لأن عبيد الله سمع من زيد بن خالد وأبي هريرة جميعا عدة أحاديث منها حديث العسيف وحديث الأمة إذا زنت)٥٣ وبعض العلماء اطلق عليه هذه التسمية ولكن مقيدة باباها وموضعها وربما تقييد التسمية بباب معين كي يتميز عما يشترك معه في التسمية في باب مختلف كقولهم (وَحَدِيثُ الْعَسِيفِ فِي حَدِّ الزَّانِي) او يقولون (وفي الحدود حديث العسيف) فسماه حديث العسيف ولكنه قيده بباب الزنى او الحدود فربما اشارة الى ان هذه التسمية قد تستخدم لاحاديث اخرى في غير باب .وحتى الذين سموها بقصة الحديث ربما قيدها بعضهم باباها : وكثير من العلماء يسمون هذا الحديث قصة العسيف ولا يسمونه حديث العسيف وبعضهم يقيده (وفي الحدود قصة العسيف) ،

فقد كان ابن عبد البر يسميه ايضا بقصة العسيف كما جاء في التمهيد: (في قصة العسيف قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس)٥٤. وابن حجر ايضا كان يكثر من تسميته بقصة العسيف ذلك قوله (أورد فيه طرفا من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف مقتصرنا منها على قوله...٥٥) وذكرها ايضا في موضع اخر٥٦ فاشتهر هذا الحديث بحديث العسيف وتداول العلماء وشرح الحديث هذه التسمية ولكن هذه التسمية لم تقتصر على هذا الحديث فقد اطلق العلماء هذه التسمية

(حديث العسيف) على حديث اخر غير هذا الحديث وهو الحديث الوارد في النهي عن قتل العسيف) عن رباح بن ربيع قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزاة والناس مجتمعون على شيء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه تقاتل وخالد بن الوليد على المقدمة فقال قل لخالد لا تقتلن ذرية ولا عسيفا) ٥٧ .

فهذا الحديث لم يعرف ولم يشتهر بهذه التسمية ولكن بعض العلماء اطلق عليه هذه التسمية ، قال صاحب كتاب القبس في شرح موطأ انس (وأما المقتد والعسيف ففر مالك، رضي الله عنه، من القول بقتلهما ، قال عبد الملك وكذلك الأجير الصانع بيده مثلهما وقد قال سحنون: إن حديث العسيف لم يثبت وكان الشعبي قد خرج أن النبي، - صلى الله عليه وسلم - قال لخالد: "لَا تَقْتُلَنَّ ذُرِيَّةً وَلَا عَسِيفًا" والذي صح الامتناع من قتل النساء والصبيان إلا إن قاتلا فيقتلان) ٥٨ فسمي هذا الحديث بهذه التسمية من بعض العلماء ، ولا شك ان سبب التسمية هنا واضح وهو ما يتعلق بحكم العسيف وهل يلحق بحكم الصبيان والنساء في الحرب وهل هذا الحديث ثابت ام لا، فمن هنا استحق هذا الحديث تسميته بحديث العسيف وهذه مسالة مهمة وجب التنبيه اليها كي يعرف مقصد العلماء في اشارتهم للاحاديث خشية ان يفهم منهم ما لا يريدون ، او ان يذهب الذهن الى حديث اخر غير مراد بسبب اشتغاره بالتسمية دون الاخر .

والمثال الاخر لنفس هذه المسألة هو حديث الغار وهو ما رواه البخاري وغيره (عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فَأَوْوُوا إِلَى غَارٍ فَاَنْطَبَقَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنَجِّيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ ...فَفَرَّجَ عَنَّا فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا) ٥٩

فقد اشتهر هذا الحديث بتسميته بحديث الغار، وهذه جملة من اقوال العلماء في تحديد هذه التسمية لهذا الحديث ولعل اشهر من سماه بهذه التسمية هو الامام البخاري رحمه الله فقد ذكر هذا الحديث في صحيحة عدة مرات احداها تحت باب بهذا الاسم باب حديث الغار ، وكذلك الامام البيهقي في اكثر من كتاب ادرج هذا الحديث تحت باب (باب حديث الغار في بني اسرائيل)

وسماه كذلك ابوداود بهذه التسمية في سننه (قَالُوا وَمَنْ صَاحِبُ فَرْقِ الْأَرْزِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَكَرَ (حَدِيثَ الْغَارِ) حِينَ سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْجَبَلُ فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اذْكُرُوا أَحْسَنَ عَمَلِكُمْ قَالَ « وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَحْيِرًا بِفَرْقِ أَرْزٍ فَلَمَّا أُمْسَيْتُ عَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ وَذَهَبَ فَتَمَرَّتْهُ لَهُ حَتَّى جَمَعْتُ لَهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا فَلَقَيْتَنِي فَقَالَ أَعْطِنِي حَقِّي. فَقُلْتُ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا فَذَهَبَ فَاسْتَأْفَهَا) ٦٠

وممن اشار الى هذه التسمية الطبراني في الحديث الذي رواه (عَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّقِيمَ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْغَارِ) ٦١ .

وممن ذكر هذه التسمية لهذا الحديث الامام ابن حجر رحمه الله ٦٢.

وكذلك الحال مع اغلب علماء العلل والطبقات عند ذكرهم لبعض علل الرواة، أسموا هذا الحديث بهذا الاسم فنجد هذه التسمية منهم فكثرهم ذكر بعض طرق هذه الحديث التي اوردها ابوعوانه في مستخرجه على مسلم ٦٣، ومن اهم هذه الكتيب التي ذكرت هذه التسمية ، كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) ، وكتاب سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل ، وكتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ، وكتاب الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)

وعشرات الكتب الاخرى اتفقت على هذه التسمية

ومع كل هذا الاجماع على هذه التسمية من قبل المحدثين والشرح وغيرهم من العلماء لهذا الحديث ، وجدت ان ابن حجر قد اطلق هذه التسمية على حديث اخر وهو الحديث الذي رواه البخاري (حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَارِ فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَأْنَا قَالَ مَا ظَنُّكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَالِئُهُمَا.) ٦٤ فقد سمي ابن حجر الحديث الوارد في قصة دخول النبي صلى الله عليه وسلم الغار في طريق الهجرة مع الصديق بحديث الغار فقد قال ابن حجر (وَتَحْدِيثُ أَنَسٍ بِقِصَّةِ سُرَاقَةِ مِنْ مَرَّاسِيلِ الصَّخَابَةِ وَلَعَلَّهُ حَمَلَهَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَنَاقِبِهِ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَ عَنْهُ بِطَرَفٍ مِنْ حَدِيثِ الْغَارِ وَهُوَ قَوْلُهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ لِأَبْصَرْنَا الْحَدِيثَ) ٦٥ فاطلاق هذه التسمية على هذا الحديث قد توقع في الوهم واللبس وذلك لاشتهار الحديث الاول بهذه التسمية ، وهذا الامر لا يخفى على ابن حجر فاعل الدافع لهم لتسميته بنفس الاسم انهم يتكلمون داخل اطار معين او تقييد معين، او انهم يذكرون في مواضع معينة من القرائن والدلائل ما يميز كلامهم ومقصدهم ، ولعل هذه التسميات وان تشابهت من الممكن ان يفهم المقصود من كل تسمية على اي حديث يراد منها ، لانها وان تشابهت تسمياتها الا ان كل حديث جاء بموضوع مستقل ومختلف عن الاخر ، ولكن الخشية ان تطلق نفس التسمية على حديثين مختلفين ولكنهما يتحدثان عن نفس الموضوع مما يكون اقرب للبس والاشتباه .

المطلب الرابع : اشتهار احاديث معينة بالتسمية دون الاحاديث المشابهة

من الملاحظ في موضوع تسمية الاحاديث ان حديثا واحدا -اولربما حديثين- ينفردان بالتسمية المعينة حول موضوعه بينما هناك مجموعة اخرى من الاحاديث تناولت الموضوع نفسه ولكنها لم تسم بهذه التسمية ، فلماذا انفرد هذا الحديث بهذه التسمية بينما الاحاديث الاخرى تكلمت عن نفس الموضوع فمن ذلك الاحاديث الواردة في الحوض فقد وردت العديد من الاحاديث في هذا الموضوع ولكن حديثا بعينه حمل هذه التسمية قال ابن حجر (قَالَ كِتَابُ الرَّقَاقِ مِائَةٌ حَدِيثٌ ، الْحَوْضُ سِتَّةٌ عَشْرًا) ٦٦ ففي صحيح البخاري من كتاب الرقائق ستة عشر حديثا عن الحوض ولكننا لو تتبعنا ولاحظنا اشارات العلماء

من الشراح وغيرهم الى هذه الاحاديث لوجدناهم قد اصطاحوا على حديثين منها واسموها بحديث الحوض اما بقية الاحاديث لم يعطوها هذا التسمية ولربما اشاروا الى بعضها باسماء رواتها او لم يسموها وانما يذكرونها من دون تسمية، وانظر الى عبارة ابن حجر التالية (وَفِي حَدِيثِ بْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَيُفْتَحُ نَهْرُ الْكَوْثَرِ إِلَى الْحَوْضِ وَقَدْ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ ظَاهِرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْحَوْضِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا) ٦٧ فذكر الحديث الاول ونسبه الى الصحابي حديث ابن مسعود عند احمد ولم يسمه بحديث الحوض بينما سمي الحديث الاخر بحديث الحوض ولم يحتج ان ينسبه الى الصحابي الذي رواه او صاحب الكتاب الذي اخرجه رغم ان كلا الحديثين قد تناولا موضوع الحوض . وقال ايضا (قُلْتُ وَيَدْفَعُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عِنْدَ بِنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي ذِكْرِ الْحَوْضِ وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ لَمْ يَرَوْا أَبَدًا) ٦٨ فكذلك الحال لم يسمه بحديث الحوض وانما نسبه الى الصحابي الذي رواه وذكر من اخرجه . فلماذا حملت بعض الاحاديث هذه التسمية دون الاحاديث الاخرى مع انها كلها تتكلم عن نفس الموضوع . فمن هنا احتاجت هذه النكتة الى البحث والتتبع وبيان السبب في ذلك .

وسنأخذ بعض الاحاديث في دراسة هذه الحيثية كأمثلة توضيحية للوقوف على اسباب وعلل اختيار حديث دون غيره بالتسمية .

والمثال الاول هو حديث الحوض فمن المعلوم وكما مر معنا في التوطئة لهذه المسألة ان هناك احاديث كثيرة جدا رويت في هذا الموضوع وهي تصل بمجموعها الى حد التواتر قال صاحب المنان (ما جاء في نهر الكوثر، وهو نهر أعطاه الله نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم وأكرم أمته به، والأحاديث المروية فيه كثيرة جداً، رواها الجم الغفير من الصحابة ذكر بعضهم أن أكثر من خمسين صحابياً روى حديث الحوض، وقال بتواتره: البيضاوي، والقرطبي، وابن حجر في الفتح، والسيوطي في قطف الأزهار، وقال بعضهم: بل تصل بمجموعها حد التواتر. قال القاضي عياض رحمه الله: أحاديث الحوض صحيحة والإيمان به فرض، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، لا يتأول ولا يختلف فيه، وفي كثرة طرقه ما يقتضي كونه متواتراً. وقال ابن أبي عاصم بعد إيراده أحاديث الحوض: والأخبار التي ذكرناها في حوض النبي -صلى الله عليه وسلم- توجب العلم) ٦٩

فمع كثرة هذه الاحاديث وتعددتها الا انه قد اصطاح العلماء على حديث واحد بتسميته بحديث الحوض بحيث اذا اطلق مصطلح حديث الحوض يكون هو المعهود واول ما يتبادر الى الذهن لانه هو المقصود بذلك ، بخلاف الاحاديث الاخرى الواردة في هذا الموضوع فانهم لا يسمونها بهذه التسمية الا مقيدة بنسبة معينة اما رواية الصحابي او باسم المصنف الذي اخرج الحديث ولا يطلقون عليه هذه التسمية الا باحدى هذه القيود كما سيتبين في هذه الدراسة .

وحديث الحوض المشهور بهذه التسمية رواه البخاري ومسلم وغيرهم وهذه بعض الروايات الواردة فيه بألفاظها المختلفة، فعن سهل بن سعد قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا ...) ٧٠ وعن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِحُونَ وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا) قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ) فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهْمٍ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُسُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لِيَذَانَنَّ رِجَالٌ عَنِ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ ؛ أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ. فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا) ٧١ وعن عائشة قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُهُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، ..) ٧٢

فقد اصطلح العلماء من المحدثين وغيرهم على تسمية هذا الحديث بحديث الحوض ، وهذه جملة من اقوالهم في تعيين هذه التسمية على هذا الحديث .

قال القاضي عياض (إذ ظاهر حديث الحوض أنه تشرب منه الأمة كلها، إلا من ارتد على عقبه وغيره) ٧٣ وقال صاحب مطالع الانوار (قوله: "فَحَلَّأْتُهُمْ عَنْهُ" أي: طردتهم، وقد تسهل همزته، وقد تقدم حديث الحوض: "فَيُحَلِّئُونَ" يقال: حَلَّأْتُ الْإِبِلَ تَحَلَّيْتُ وَحَلَّأْتُهَا مَخْفَفٌ، أَلْهَوْهَا: إِذَا صَرَفْتَهَا عَنِ الْوَرُودِ.) ٧٤ ، وقال ابن الاثير (وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَوْضِ «يَرِدُ عَلَيَّ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُجْلُونَ عَنِ الْحَوْضِ» هَكَذَا رَوَى فِي بَعْضِ الطُّرُقِ: أَيُّ يُنْفُونَ وَيُطْرَدُونَ. وَالرَّوَايَةُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْهَمْزِ) ٧٥ ولقد ذكر هذه التسمية الكثير من شراح الحديث وعلماء المصطلح ، فلا ننقل المقام بذكر هذه الاقوال ٧٦ فاصبح هذا الحديث هو الذي يتبادر لاول وهلة الى الذهن عند اطلاق مصطلح (حديث الحوض) فاشتهار هذا الحديث بهذه التسمية ليس لانه اكثر الاحاديث تفصيلا في موضوع الحوض فالحديث الاخر والذي يعد اقل شهرة في اطلاق هذه التسمية هو اكثر تفصيلا في باب الحوض ، ولكن لاهمية هذا الحديث في جانب هو قريب جدا من موضوع الحوض وهو في بيان من يذادون عن الحوض من هم؟ ولماذا ؟ وما دار حول هذا الموضوع من كلام كثير، والاحتجاج به في بعض المسائل الخلافية بين الفرق ، لذلك نال هذا الحديث هذه الاهمية وتميز بهذه التسمية عن بقية الاحاديث والتي تطرقت ايضا لموضوع الحوض ولكن لم يطلق عليها حديث الحوض ولم تسم بهذا الاسم الا بقيد معين .

وهناك حديث اخر اصطلح عليه العلماء هذه التسمية ايضا واسموه حديث الحوض وهو الحديث الذي فيه ذكر الحوض وصفة مائة وعرضه وهو الحديث الذي رواه مسلم وغيره عن ابي ذر قال قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آيَةُ الْحَوْضِ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَبِيئُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا أَلَا فِي اللَّيْلَةِ

الْمُظْلَمَةِ الْمُضْحِيَةِ أَنِيَّةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَطْمَأْ ، آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْحُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ عَرَضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ مَا بَيْنَ عَمَانَ إِلَى أَيْلَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ (٧٧).

فقد رواه العدد الكثير من الصحابة وبروايات مختلفة ومنها رواية ثوبان رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا عِنْدَ عُفْرِ حَوْضِي أَدُودُ النَّاسِ عَنْهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ إِنِّي لِأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَيَعْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ وَرَقٍ وَالْآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ مَا بَيْنَ بُصْرَى وَصَنْعَاءَ ، أَوْ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَمَكَّةَ ، أَوْ قَالَ مِنْ مَقَامِي هَذَا إِلَى عَمَانَ . (٧٨)

وهناك روايات كثيرة فيها بعض الاختلافات في هذا الحديث

فقد اشتهر هذا الحديث بهذه التسمية ايضا ولكن ليس كشهرة الحديث الاول بهذه التسمية لذلك نجد في بعض المرات يشيرون اليه من دون تسميته بحديث الحوض ، فمن ذلك صنيع ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث وعند ترجمته لحرمي بن عمارة ، قال (وذكره العقيلي في الضعفاء وحكى عن الأثرم عن أحمد أنه أنكر من حديثه عن شعبة حديثين أحدهما عن قتادة عن أنس من كذب علي والآخر عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب في الحوض) فلم يطلق عليه تسمية حديث الحوض وانما اشاروا اليه بطريقة اخرى قال (عن حارثة بن وهب في الحوض).

فالذي يبدو ان اشتهاره بهذه التسمية -حديث الحوض- لاشتماله على مسائل مهمة وكثيرة في موضوع الحوض فهو اكثر حديث يفصل في هذا الباب فقد ذكر الحوض بصفته ومساحته وصفة مائه وعدد انيته و بيان من يشرب منه ومصدر مائه فهذه التفاصيل لا نجدها مجتمعة الا في هذا الحديث مع اختلاف رواياته بالطبع، فهو الاولى بهذه التسمية للتفاصيل العديدة في هذا الباب . بينما الاحاديث الاخرى وان تكلمت عن موضوع الحوض ولكنها لم تشتهر او يطلق هذه التسمية لانها لم تتوسع في هذا الموضوع او تناولته من جزئية معينة وليست شاملة كما في هذا الحديث .

الحديث الثاني وهو حديث الشفاعة فقد اشتهرت تسمية الحديث المشهور في تصدي النبي صلى الله عليه وسلم للشفاعة العظمى يوم القيامة بتعجيل الحساب ووضع الميزان بعد ان جاء الاولون والآخرين من المؤمنين والكافرين الى افضل النبيين و اولي العزم من المرسلين بدأ من ابي الخلائق ادم عليه السلام مروراً بأول الرسل نوح عليه السلام و ابي الانبياء ابراهيم عليه السلام وكليم الله موسى وانتهاء بروح الله وكلمته عيسى ، فكانت كلمتهم جميعا نفسي نفسي ، فلقد اشتهر هذا الحديث بتسميته بحديث الشفاعة وهو واضح في تسميته وموضوعه ولكن ما نريد بحثه هنا ان هناك عشرات الاحاديث وردت في موضوع الشفاعة ولكن لم تتل هذه التسمية المطلقة فكانت عند الاشارة اليها او ذكرها لا تسمى بهذه التسمية وانما بطرق مقيدة واصطلاحات نسبية كتحديدتها باسم راويها من الصحابة او يجمع معه من اخرجه من اصحاب الكتب الحديثية او الاشارة اليه بشي يكون معهودا فيه من غير اطلاق عام كما في حديث

الشفاعة المشهور والذي دائما يذكر مطلقا من اي قيد او عهد لفظي اودعني . ونورد هنا رواية البخاري في حديث الشفاعة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ يُجْمَعُ النَّاسُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ النَّاسُ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ... أَذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي . تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ النَّثَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ يُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلِّ تُعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشَفَّعُ...) ٧٩

واورده اغلب اصحاب الكتب الحديثية مع اختلاف في بعض الرويات ولا يعنينا في هذا المقام الرويات واختلافها. فنقول انه قد وردت احاديث كثيرة في باب الشفاعة ومشهورة في البخاري وغيره حتى قيل انها وصلت التواتر بمجموعها فكل هذه الاحاديث لم يطلق على حديث منها - حديث الشفاعة- ولم تسم بهذه التسمية مطلقا من دون ان يذكر معها قيد اخر الا الحديث الاول المشهور في الشفاعة ، ولعل اختصاص هذا الحديث بهذه التسمية واشتهاره بها يعود لسببين ، اولاهما ان هذا الحديث وكما هو ظاهر وبين يعد اطول الاحاديث الواردة في الشفاعة حتى اسماه بعض العلماء ٨٠ واشتمل على معان لطيفة وسرد احداث كثيرة وبين فضائل الكثير من الانبياء وواضح الفضيلة العظمى لنبينا الاكرم على بقية الانبياء والمرسلين وذكر الشفاعة الاعظم في ذلك اليوم كونها تشمل جميع اهل المحشر من الخلائق انسههم وجنهم ، مؤمنهم وكافرهم وذلك بتعجيل الحساب وابدأ العرض وتخليص الناس من هول ذلك اليوم وشدته ، فلذلك كانت تلك الشفاعة العظمى كما سماها بعض العلماء منها قول (والمراد بالتي تختص به الشفاعة العظمى في الحشر حين يفرغ الخلق إليه، وهي المراد بالمقام المحمود) ٨١ حيث اصبحت كلمة الشفاعة اذا اطلقت اريد بها هذه الشفاعة العظمى لذلك قال ابن دقيق العيد في شرحه لحديث (واعطيت الشفاعة) : (الأقرب أنها في قوله صلى الله عليه وسلم: "وأعطيت الشفاعة" للعهد وهو ما بينه صلى الله عليه وسلم من شفاعته العظمة وهي شفاعته في إراحة الناس من طول القيام بتعجيل حسابهم وهي شفاعة مختصة به صلى الله عليه وسلم) ٨٢ فهذا سبب مهم في اختصاص هذا الحديث باطلاق هذه التسمية من دون اي قيد او نسبة ما .

اما السبب الثاني في اشتهار هذه التسمية انها ظهرت من رواته الاوائل ولذلك اشتهر هذا بحديث الشفاعة، ففي صحيح البخاري (... قَالَ اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الصُّحَى فَاِسْتَأْذَنَّا فَأَدِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ فَقُلْنَا لِثَابِتٍ لَا تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْلَّ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ يَا أَبَا حَمْرَةَ هُوَ لَأَيُّ إِخْوَانِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ ، عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَآجِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ... (فلعل ذكر هذه التسمية ضمن سياق الحديث ومن رواها الاوائل هو سبب اساس ايضا في اشتهار هذه التسمية واختصاصها بهذا الحديث دون غيره ثم جاء الشراح او الناقلون فسموه بهذه التسمية لان راويه الاول من بعد الصحابي اطلق عليه هذه التسمية وهذا سبب مهم في اثبات التسميات واشتهارها .

الخاتمة

١ - على الرغم من استخدام العلماء لهذا الموضوع في جانبه التطبيقي والعملي فهم يسمون الكثير من الاحاديث ويعتنون بتسميتها ولكنهم لم يتطرقوا الى هذا الموضوع في جانبه النظري ، فلم يتكلم في هذا الموضوع احد على الاطلاق لا بقليل ولا بكثير .

٢ - اعطاء حديث ما تسمية معينة دلالة على اهمية هذا الحديث واحتياجه اكثر من غيره، وهذا لا يعني التقليل من الاحاديث التي لا تحمل تسمية ولكن لكثرة الاحتياج الى هذه الاحاديث وبيان اهميتها لتمييز عند الاحتجاج بها فاخذت هذه التسمية . لذلك نجد البخاري لم يسم الا مجموعة قليلة من الاحاديث لانتجاوز اصابع اليد ،مثل حديث الغار وحديث الاسراء وحديث الافك وحديث بني النضير ، لما تحمله هذه الاحاديث من احداث وقصص.

٣- بدأت تسمية الاحاديث منذ عهد الصحابة ومن الرواة الاوائل للاحاديث ولكن بدأت تزداد الحاجة الى التسمية بظهور كتب الشروح وكتب المصطلح و العلل و الكتب الفقهية وغيرها .

٤- كان البيهقي رحمه الله من المكثرين من تسمية الاحاديث في مؤلفاته ، وكثير من الاحاديث كان هو اول من اعتنى بتسميتها ثم اشتهرت التسمية ،من بعده كما في حديث العسيف وغيره .

٥- هناك مواضع عدة لذكر التسمية منها الاحتجاج بها سواء في كتب علوم الحديث او الشروحات او الكتب الفقهية او عند المذاكرة ، فتذكر اختصارا بتسمية معينة يفهم منها السامع الحديث المقصود بهذه التسمية ، فلا حاجة لذكر الحديث بطوله وانما يذكر منه ما ينبه عليه بتسميته بجانب معين متعلق به .

٦- ولعل من اهم اسباب التسمية هو موضوع الحديث نفسه ، ولكن قد ياخذ الحديث تسمية ليس لها علاقة بموضوع الحديث الاساسي وانما بجانب معين من الحديث سواء لفظي او معنوي فيه نكتة علمية سواء حديثية او فقهية .

٧- قد يسمى حديث واحد باكثر من تسمية فقد نجد حديثا واحدا يحمل اكثر من اسم ، وربما يعود سبب اختلاف التسمية بحسب اختلاف الموضوع الذي استشهد به صاحب الحديث فقد استخدمه فقيه فيعطيه تسمية معينة بحسب الموضوع الفقهي الذي يراه في هذا الحديث وقد استخدمه محدث فيعطيه تسمية

أخرى من خلال موضوع حديثي أو نكتة حديثة يلاحظها في هذا الحديث فاختلاف تخصص العلماء واختلف موضوع الاحتجاج بالحديث يكون له اثر واضح في اختلاف تسميته.

٨- قد تختلف الاحاديث وتختلف مضامينها وموضوعاتها العامة، لكنها تحمل نفس التسمية وسبب اشتراكها بهذه التسمية قد يكون بسبب الاشتراك في لفظة ما أو أكثر أو توافقها بموضوع معين .

٩ - قد ترد مجموعة من الاحاديث في موضوع معين ولكن حديثا واحدا أو حديثين يشتهران بالتسمية في هذا الموضوع، بينما الاحاديث الأخرى لا تطلق عليها هذه التسمية الا مقيدة براوي أو كتاب أو غيره .

الهوامش

- ١ - الجامع الصحيح ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، ترقيم فتح الباري: دار الشعب - القاهرة ، ١٤٠٧ - ،باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ، رقم الحديث (٢٤٩١)
- ٢ - الجامع الصحيح البخاري،باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ، رقم الحديث (٢٤٩٢)
- ٣ - معرفة علوم الحديث ، الحاكم النيسابوري ، المحقق : السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م (٨٤)
- ٤ - استنغاف العبد : إذا عتق بعضه ورق بعضه: هو أن يسعى في فكاك ما بقي من رقه، فيعمل ويكسب ويصرف ثمنه إلى مولاه، فسُمي تصرفه في كسبه سعيًا، ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، حقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (٣٧٠/٢)
- ٥ - السنن ، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي ، دار الوفاء المنصورة - القاهرة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م (٤٩٠/٧)
- ٦ - شرح العلل للترمذي ، ابن رجب الحنبلي ، تحقيق : همام عبد الرحيم سعيد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ٢، سنة(١٤٢١هـ ، ٢٠٠١م.) (١٠/١).
- ٧ - شرح النووي على مسلم (١٣٨/١١)
- ٨ - شرح علل الترمذي ، لابن رجب ، (١٦٧/١)
- ٩ - معرفة السنن والآثار، للبيهقي (٤٨٩/٧)
- ١٠ - المصدر نفسه (٤٩٠/٧)
- ١١ - الأم ، محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب ، دار الوفاء المنصورة ، ٢٠٠١م، (١٩/٧)
- ١٢ - : المحلى، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد(٤٥٦هـ)، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي دار الأفاق الجديدة: بيروت ، (٣٩٧/٣).
- ١٣ - المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد ، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى : ٦٢٠هـ) ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ط: عالم الكتب، الرياض - السعودية، لطبعة: الثالثة(١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، (٣٥٩/١٤).
- ١٤ التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب ، تاليف: ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ) (٤٢٣/٧).
- ١٥ - شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بزروق (المتوفى: ٨٩٩هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، (٨٠٤/٢).
- ١٦ - الجامع الصحيح ، البخاري رقم الحديث (٦٣)
- ١٧ - الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ ، (٣٧١/٢)

- ١٨ - إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقااضي عياض ، العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ (٥٢/٣) ، (١٣٢/٦).
- ١٩ - صحيح البخاري ، باب الرِّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ) رقم الحديث (٣٥) ، ورواه مسلم ، باب بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ، رقم الحديث (١٠٩)
- ٢٠ - شرح ابن بطلال ، تأليف ابن بطلال (١٠٧/١)
- ٢١ - تحفة الأحوذى ، المباركفوري ، (٢١٧/٢)
- ٢٢ - ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (شرح سنن النسائي) ، تأليف : محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي ، دار المعراج الدولية للنشر (٧٠/٢٢)
- ٢٣ - التَّحْبِيرُ ، الكحلاني ثم الصنعاني ، ، (٢٣/٥)
- ٢٤ - شرح القاضي عياض على صحيح مسلم ، (٢١٦/١)
- ٢٥ - شرح القاضي عياض على صحيح مسلم ، (٢١٧/١)
- ٢٦ - الجامع الصحيح ، البخاري ، (٣٤/١)
- ٢٧ - صحيح البخاري ، باب متى يصح سماع الصغير .، رقم الحديث (٧٧)
- ٢٨ - ينظر المقدمة ، لابن الصلاح (١٣١)
- ٢٩ - النكت ، الزركشي (٣٦٩/٣)
- ٣٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ، : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩ ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي (٢٩٥/١)
- ٣١ - ينظر: فتح الباري ، ابن حجر ، (٢٩٦/١)
- ٣٢ - المصدر نفسه (١٥٢/١١)
- ٣٣ - الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم ، تأليف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، دار الجيل بيروت ، بيروت ، باب قصة الجساسة ، رقم الحديث (٧٥٧٣) ،
- ٣٤ - ينظر :مسند أحمد بن حنبل ، ، رقم الحديث (٢٧٦٤٠)
- ٣٥ - من حديث أبي عبيدة مجاعة بن الزبير العنكي البصري ، تأليف: مُجَاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ البَصْرِيُّ (المتوفى: ١٤٦ هـ) ، (٦٧)
- ٣٦ - العلل ، للترمذي (٣٢٨)
- ٣٧ - الاستنكار ، لابن عبد البر (٣٣٣/٨)
- ٣٨ - مشيخة القزويني ، تأليف : عمر بن علي بن عمر القزويني ، (المتوفى: ٧٥٠ هـ) ، ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م (٨٣)
- ٣٩ - التبصرة والتذكرة في علوم الحديث: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦ هـ) ، تحقيق ودراسة: العربي الدائر الفرياطي الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع ، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية ، ١٤٢٨ هـ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م (١٧١/٢)
- ٤٠ - فتح المغيبي ، السخاوي ، ، ١٤٠٣ هـ ، (١٧٠/٣)
- ٤١ - الأم ، الشافعي ، (٥٩٩/٦)
- ٤٢ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين ، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، الطبعة: الثانية ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م (٢١٠/٣).
- ٤٣ - الاختيار لتعليل المختار ، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلني البلدحي ، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣ هـ) ، مطبعة الحلبي - القاهرة ، (٨/٤).
- ٤٤ - مَنَاهِجُ التَّحْصِيلِ وَنَتَائِجُ لَطَائِفِ التَّأْوِيلِ فِي شَرْحِ الْمَدُونَةِ وَحَلِّ مُشْكِلاتِهَا الْمَوْلَف: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّجْرَاجِيِّ (المتوفى: بعد ٦٣٣ هـ) (٢١٤)
- ٤٥ - المقدمات الممهدة المؤلف: ابن رشد القرطبي (٥١٥/١).
- ٤٦ - المغني ، لابن قدامة (٣٣١/١٠).
- ٤٧ - مصابيح السنة ، تأليف : البيهقي (٥٠٧/٣).
- ٤٨ - فتح الباري ، لابن حجر (١٥٢/١١)
- ٤٩ - صحيح البخاري (رقم الحديث ٢٥٤٩ ، وصحيح مسلم : رقم الحديث (٤٥٣١) كتاب الحدود ، باب باب مَن اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالرَّئَا.
- ٥٠ - معرفة السنن والآثار ، البيهقي (٤٩٦/٥)
- ٥١ - شرح مشكل الوسيط المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن ، أبو عمرو ، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣ هـ) تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م (١٠٤/٤)

- ٥٢ - التحقيق في مسائل الخلاف، تأليف: ا. بن الجوزي أبو الفرج (٨٤/٢)
- ٥٣ - فتح الباري (١٣٠/٥)
- ٥٤ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب (١٠٧/١٢)
- ٥٥ - فتح الباري (١٣٠/٥)
- ٥٦ - المصدر نفسه (٣٠١/٥)
- ٥٧ - سنن النسائي الكبرى : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي : دار الكتب العلمية - بيروت ، باب قتل العسف رقم الحديث (٨٦٢٥)
- ٥٨ - القبس في شرح موطأ مالك بن أنس المؤلف: أبو بكر بن العربي (٥٩١/١)
- ٥٩ - الجامع الصحيح ، البخاري، كتاب الأنبياء، باب حديث الغار / حديث رقم ٣٤٦٩
- ٦٠ - سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الكتاب العربي - بيروت - باب في الرَّجُلِ يَتَّجِرُ فِي مَالِ الرَّجُلِ بغيرِ إِذْنِهِ. رقم الحديث (٣٣٨٩)
- ٦١ - الدعاء للطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، (١٤١٣ م) (٨٢/١)
- ٦٢ - ينظر: فتح الباري ، لابن حجر (٥٠٦/٦)
- ٦٣ - ينظر مستخرج أبي عوانة ، تأليف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ) ، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي : دار المعرفة - بيروت ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. بَابُ ذِكْرِ الْخَبْرِ الدَّالِّ عَلَى الْإِبَاحَةِ لِمُتَوَلِّي مَالِ غَيْرِهِ أَنْ يَصْرِفَهُ فِي تِجَارَةٍ، رقم الحديث (٥٥٥٤)
- ٦٤ - الجامع الصحيح البخاري، باب قوله [ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا] رقم الحديث (٤٦٦٣)
- ٦٥ - فتح الباري ، ٢٥١/٧
- ٦٦ - فتح الباري ، (٤٦٧/١)
- ٦٧ - المصدر نفسه (٤٦٦/١١)
- ٦٨ - المصدر نفسه (٤٦٦/١١)
- ٦٩ - فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسمي بـ: المسند الجامع المؤلف: أبو عاصم، نبيل بن هاشم بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الغمري الناشر: دار البشائر الإسلامية - المكتبة المكية ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م (٧٥٩/٩)
- ٧٠ - الجامع الصحيح ، البخاري ، رقم الحديث ، باب في الحوض (٦٢١٢)
- ٧١ - الجامع الصحيح ، كتاب الايمان ، باب أنتم الغر المحجلون ، رقم الحديث (٥٠٥) . وينظر مسند الإمام أحمد (٣٧٣/١٣) رقم الحديث (٧٩٩٣)
- ٧٢ - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، (٤١ / ٣٨٨) رقم الحديث (٢٤٩٠١) ، وينظر صحيح مسلم ، باب الحوض ، رقم الحديث (٦٠٣٨)
- ٧٣ - إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٢٧٥/٧)
- ٧٤ - مطالع الأنوار على صحاح الآثار ، تأليف: ، أبو إسحاق ابن قرقول (، (٢٨٠ / ٢)
- ٧٥ - النهاية في غريب الحديث والأثر ، تأليف: ابن الأثير (٢٩١/١)
- ٧٦ - ينظر التوضيح شرح لابن الملقن ، (٣٦٠/١٥) وينظر فتح الباري ، لابن حجر (٣٩٦/١) ومواقع اخرى في الفتح ، وينظر ارشاد الساري للقسطلاني (٣٣٥/٩) وغيرهم.
- ٧٧ - صحيح مسلم ، باب اثبات حوض نبينا وبيان صفاته ، رقم الحديث (٦١٢٩)
- ٧٨ - مسند الامام احمد ، رقم الحديث (٢٢٤٣٠)
- ٧٩ - الجامع الصحيح، ب البخاري ، باب [ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا] [الإسراء: ٣] ، رقم الحديث (٤٧١٢)
- ٨٠ - ينظر فتح الباري ، لابن حجر (١٠٥/١) (٣٣٩/٣)
- ٨١ - اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح المؤلف: شمس الدين البرزماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري (المتوفى: ٨٣١ هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب الناشر: دار النوادر، سوريا ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م (١٨/٣)
- ٨٢ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، تأليف: ابن دقيق العيد م (٨٤/١)

Almasadir

1. alaikhtiar litaelil almukhtari, eabd allah bin mahmud bin mawdud almusilii albildhy, majd aldiyn 'abu alfadl alhanfii (almutawafaa: 683 ha) mutbaeat alhalbi – alqahirut, (4/8.(
2. alaistidhkaru, 'abu eumar yusif bin eabd allh bin muhamad bin eabd albar bin easim alnamrii alqurtabii (almutawafaa: 463 h) thqyq: salim muhamad eata, muhamad eali mueawad, dar alkutub aleilmiat – bayrut ,, 1421–2000.
3. 'iikmal almaelim sharah sahih muslim – llqady eayada, aleallamat alqadi 'abu alfadl eyad alyahsibi 544 h (3/52.(
4. al'um ,: muhamad bin 'iidris alshshafiei, tahqiq: rafaeat fawzi eabd almtlb, dar alwafa' almansurat 2001 m.
5. bidayie alsanayie fi tartib alsharayiei, eala' aldiyn, 'abu bakr bin maseud bin 'ahmad alkasani alhanafii (almutawafaa: 587 h) dar alkutub aleilmiati, altabet: alththaniat 1406 h – 1986 m (3/210(
6. altabsirat waltadhkirat fi eulum alhadith: 'abu alfadl zayn aldiyn eabd alrahim bin alhusayn bin eabd alruhmin bin 'abi bikr bin 'iibrahim aleiraqii (almutawafaa: 806 h) tahqiq widrast: alearabi alddayiz alfuryatiu, maktabat dar almunhaj lilmnashr waltawziei, alriyad – almamlakat alearabiat alsaeudiati, (1423 h – 2002 m(
7. altamhid lamaa fi almawta min almaeani wal'asanidi, talyf: 'abu eumar yusif bin eabd allh bin eabd albar alnamri (t 463) tahqiq mustafaa bin 'ahmad alealwi, muhamad eabd alkabir albikri, wizarat eumum al'awqaf walshuwuwn al'iislamiat almughrib.
8. altawdih fi sharah almukhtasar alfureii liaibn alhajibi, talyf:, dia'an aldiyn aljundii almalikii almisrii (almutawafaa: 776 h(
9. aljamie alsahihu, muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahim bin almughirat albakhari, 'abu eabd allah (almutawafaa: 256 h) tarqim fath albari: dar alshaeb – alqahirati, 1407–
10. alduea' liltubrani: sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin matir allakhamii alshshami, 'abu alqasim altubranii (almutawafaa: 360 h) thqyq: mustafaa eabd alqadir eataan alnashr: dar alkutub aleilmiat – bayrut, (1413 m
11. dhakhirat aleuqbaa fi sharah almajtabaa (shrah sunan alnasayiy) talif: muhamad bin eali bin adam bin musaa al'iithyubii alwalawi, dar almueraaj alduwaliat lilmnashr.
12. alsanun, 'abu bakr albyhqi (almutawafaa: 458 h) thqyq: eabd almaeti 'amin qaleaji, dar alwafa' almansurat – alqahirati, 1412 h – 1991 m.
13. sunan alnasayiyu alkubraa: 'ahmad bin shueayb 'abu eabd alruhmin alnasayiy: dar alkutub aleilmiat – bayurut.

-
14. sunan 'abi dawd: 'abu dawud sulayman bin al'asheth alsjstani, dar alkitab alearabii bayrut – bab fa alrajul yatajir fa mal alrajul bighayr 'iidhnh.
 15. sharah sahih albukharaa liaibn bital, abn bital 'abu alhasan eali bin khalf bin eabd almalik (almutawafaa: 449 h) tahqiq: 'abu tamim yasir bin 'iibrahim, maktabat alrushd – alsaediati, alriyad 1423 h – 2003 m eadad al'ajza': 10 (1/107(
 16. sharah aleilal liltarmudhii, abn rajab alhnby, thqyq: humam eabd alrahim saeid, maktabat alrashid, alriyad, t 2 sana (1421 h 2001 ma.(
 17. sharah zuruq ealaa matn alrisalat liaibn 'abi zayd alqirwani, shihab aldiyn 'abu aleabbas 'ahmad bin 'ahmad bin muhamad bin eisaa albrinsii alfasi, almaeruf b zuruq (almutawafaa: 899 h) tahqiq: 'ahmad farid almizidi, dar alkutub aleilmiatu, bayrut – lubnanu, 1427 h – 2006 m
 18. sharah mushakil alwasit almwf: euthman bin eabd alrahmin, 'abu eamrw, taqi aldiyn almaeruf biaibn alsilah (almutawafaa: 643 h) atahqiq: d. eabd almuneim khalifat 'ahmad bilal alnashr: dar knuz 'iishbilialilnashr waltawziei, almamlakat alearabiat alsaediati, 1432 h – 2011 m.
 19. sharah alnawawiu ealaa muslim almunhaj almwf: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawii (almutawafaa: 676 h) dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut altbet: althaaniati, 1392
 20. fath albari sharah sahih albakhari ,,: 'ahmad bin eali bin hajar 'abu alfadl aleusqalanii alshshafiei, dar almaerifat – bayrutu, 1379 tarqim:an muhamad fuad eabd albaqi
 21. fath almughiith bshrh alfiat alhadith lileiraqi: shams aldiyn 'abu alkhayr muhamad bin eabd alruhmin bin muhamad bin 'abi bikr bin euthman bin muhamad alsakhawi (almutawafaa: 902 h(
 22. almhfq: eali husayn eali maktabat alsanat – misr 1424 h / 2003 m.
 23. alllamie alsabih bshrh aljamie alsahih almwf: shams aldiyn albarmawi, 'abu eabd allah muhamad bin eabd alddayim bin musaa alnueaymii aleisqalanii almisrii alshshafieii (almutawafaa: 831 h) tahqiq widrast: lajnatan mukhtasat min almuhaqiqin bi'iishraf nur aldiyn talab alnashr: dar alnuwadir, suria, 1433 h – 2012 m
 24. fath almanan sharah watahqiq kitab alddarimii 'abi muhamad eabd allh bin eabd alrahmin almusamaa b: almusanad aljamie almwf: 'abu easim, nabil bin hashim bin eabd allh bin 'ahmad bin eabd allh bin 'ahmad bin muhamad alghamari alnashr: dar albashayir al'iislati – almaktabat almakiatu, 1419 h – 1999 m
 25. almahalaa, eali bin 'ahmad bin saeid bin hizm alzzahirii 'abu muhamad (456 h) thqyq: lajnat 'iihya' alturath alearabii dar alafaq aljadidata: bayrut.

-
26. musnad 'ahmad bin hnl. almwlf: 'ahmad bin hnl 'abu eabdallah alshiybani thqyq: maktab albuḥuth bijameiat almukanzijmeiat almukanaz al'iislami. albtet: al'uwlaa 1431 hijariatan 2010 m
 27. mushikhat alqazwini, talyf: eumar bin eali bin eumar alqazwiniyi (almutawafaa: 750 h) 1426 h – 2005 m
 28. mustakhraj 'abi ewant, talyf: 'abu eawanat yaequb bin 'iishaq bin 'iibrahim alniysaburiu al'iisfrayiniu (almutawafaa: 316 h) thqyq: 'ayman bin earif aldmshqy: dar almaerifat – bayrut 1419 h– 1998 m.
 29. maerifat eulum alhadith, alhakim alnaysaburi, almhqq: alsyd mezm husayn, dar alkuṭub aleilmiat – bayrutu, 1397 h – 1977 m.
 30. almaghni, 'abu muḥamad muafaq aldiyn eabd allah bin 'ahmad bin muḥamid, alshahir biaibn qadamat almaqdisii (almutawafaa: 620 h) thqyq: alduktur eabd allh bin eabd almuḥsin altrky, walduktur eabd alfattah muḥamad alhuluw t: ealam alkuṭb, alriyad – alsewdit, litabeat : alththalitha (1417 h – 1997 m).
 31. min hadith 'abi eubaydat mujaeatan bin alzubir aletky albisari, talyf: majaeatan bin alzubir albasrii (almutawafaa: 146 h)
 32. manahij alṭahsil wanatayij litayif altaawil fi sharah almuḍawanat wahala mushkilatiha almwlf: 'abu alḥasan eali bin saeid alrijaji (almutawafaa: baed 633 h.)
 33. alnihayat fi ḡhurayb alhadith wal'athra, almwlf: majd aldiyn 'abu alsaeadat almubarak bin muḥamad bin muḥamad bin muḥamad aibn eabd alkarim alshiybani aljuzrii abn al'athir (almutawafaa: 606 h) hqyq: tahir 'ahmad alzzawa – mahmud muḥamad altinnahi, almaktabat aleilmiat – bayrutu, 1399 h – 1979 m.